

الى السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال اني

تفعيل مقتضيات القانون رقم 30.22

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته, و بعد.

السيدة الوزيرة المحترمة:
صدر مؤخرا قانون رقم 30.22 يغير ويتم الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية .
لذا نسائلكن السيدة الوزيرة المحترمة:
عن التدابير والإجراءات المتخذة لتفعيل مقتضيات هذا القانون المتعلق بالرخص الممنوحة عن الولادة والابوة والكفالة والرضاعة؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

العباس الومغاري